

الاتفاقية المشتركة القومية لموزعي الادوية بالجملة ونصف الجملة

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 18 مارس 1989 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 للاتفاقية المشتركة القومية لموزعي الادوية بالجملة ونصف الجملة .

ان وزير الشؤون الاجتماعية .

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده .
وعى الفرار المؤرخ في 5 فيفري 1985 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لموزعي الادوية بالجملة ونصف الجملة .
وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لموزعي الادوية بالجملة ونصف الجملة المصفاة بتاريخ 15 نوفمبر 1984
وعى راي اللجنة الاستشارية للاتفاقيات المشتركة

قصر ما يأتي

الفصل الاول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 للاتفاقية المشتركة القومية لموزعي الادوية بالجملة ونصف الجملة المصفاة بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 - تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الاول من الاتفاقية المشتركة القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية

الفصل 3 - يمكن ارجاء تاريخ مفعول الزيادات في الاجور الناتجة عن هذا الملحق التعديلي بالنسبة للمؤسسات التي نشكو حاليا صعوبات اقتصادية على اساس الرجوع للقائمت المضبوطة من طرف الوزارات المعنية .

وعند التسرع في تطبيق هذه الزيادات يكون ذلك بدون مفعول رجعي .

تونس في 18 مارس 1989 .

وزير الشؤون الاجتماعية
توفيق شيخ روجه

نطلع عليه
الوزير الاول
الهادي السكوتس